الوقائع المصرية

جريدة رسمية للحكومة المصرية

(العدد ١٠٧) يوم الخميس ٦ ربيع الثانى سنة ١٣٣٩ — ١٦ ديسمبر سنة ١٩٢٠ (السنة الحادية والتسعون)

إرادات سلطانية — قوانين — مراسيم عالية — قرارات

ملخص

قانون نمرة ٤٨ لسنة ١٩٢٠ بتعديل المادة ١١٧ من القانون نمرة ١٠ لسنة ١٩١١ الخاص بالجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الاسلامية المعدلة بموجب القانون نمرة ٣٨ لسنة ١٩٢٠

قرار بتعديل يوم جلسة بمحكمة جزئية .

قرار بالغاء جلسة بمحكمة بيا الجزئية .

قراران رقم ٩٨ و ٩٩ بالاستيلاء على جزئين من مستغلة وجزء من عقار .

قانون نمرة ٤٨ لسنة ١٩٢٠

بتعديل المادة ١١٧ من القانون نمرة ١٠ لسنة ١٩١١ الخاص بالجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الاسلامية المعدلة بموجب القانون نمرة ٣٨ لسنة ١٩٢٠

نحن سلطان مصر

بعد الاطلاع على المادة ١١٧ من القانون نمرة ١٠ لسنة ١٩١١ الخاص بالجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الاسلامية المعدلة أخيرا بموجب القانون نمرة ٣٨ لسنة ١٩٢٠ ؛

وبناء على ما اقترحه مجلس الأزهر الأعلى ؛

وبناء على ما عرضه علينا رئيس مجلس الوزراء، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ — تعدل المادة ١١٧ من القانون نمرة ١٠ لسنة ١٩١١ المعدلة بموجب القانون نمرة ٣٨ لسنة ١٩٢٠ على الوجه الآتى :

"لا يجوز الجمع بين راتبين مقررين أو أكثر سواء فى ميزانية الحكومة أو فى ميزانية وزارة الأوقاف أو فى ميزانية الأزهر . ويستثنى من هذا الحكم شيخ الجامع الأزهر ومشايخ المذاهب أو نائبوهم على أن لا يزيد عدد المرتبات على ثلاثة فى آن واحد بالنسبة لأولهم وعلى اثنين بالنسبة للباقين" .

٢ — على رئيس مجلس الوزراء تنفيذ هذا القانون .

صدر بسراى عابدين فى ٣ ربيع الثانى سنة ١٣٣٩ (١٣ ديسمبر سنة ١٩٢٠)

فؤاد

بأمر الحضرة السلطانية
رئيس مجلس الوزراء
محمد توفيق نسيم

وزارة الحقانية

قرار بتعديل يوم جلسة بمحكمة جزئية

وزير الحقانية

بعد الاطلاع على المادة الرابعة من لائحة الاجراءات الداخلية للمحاكم الأهلية الصادرة فى ١٤ فبراير سنة ١٨٨٤ ؛

وعلى خطاب محكمة قنا الأهلية نمرة ١٠١٦ ؛

قرر ما يأتى :

مادة ١ — تكون احدى جلستى المدنى والتجارى الجزئى والمستأنف بمحكمة ادفو الجزئية فى يوم الثلاثاء أسبوعيا بدلا من يوم الاثنين .

٢ — يعمل بهذا القرار من ١٤ ديسمبر سنة ١٩٢٠ .

تحريرا فى ٤ ديسمبر سنة ١٩٢٠ (٢٣ ربيع الأول سنة ١٣٣٩) أحمد ذو الفقار

قرار بالغاء جلسة بمحكمة بيا الجزئية

وزير الحقانية

بعد الاطلاع على المادة الرابعة من لائحة الاجراءات الداخلية للمحاكم الأهلية الصادرة فى ١٤ فبراير سنة ١٨٨٤ ؛

وعلى خطاب محكمة بنى سويف الأهلية نمرة ١١٩٣ ؛

قرر ما يأتى :

مادة ١ — تلغى جلسة الجنح الجزئية والمخالفات الجزئية والمستأنفه المحدد لها يوم الاثنين أسبوعيا بمحكمة بيا الجزئية .

٢ — يعمل بهذا القرار من أول يناير سنة ١٩٢١ .

تحريرا فى ٤ ديسمبر سنة ١٩٢٠ (٢٣ ربيع الأول سنة ١٣٣٩) أحمد ذو الفقار

وزارة الأشغال العمومية

قرار رقم ٩٨ بالاستيلاء على جزئين من المستغلة ملك ورثة الوصيفى محمد سويدان الخريبى بناحية المنزلة بمركز دكرنس بمديرية الدقهلية

وزير الأشغال العمومية

بعد الاطلاع على المرسومين الصادرين بتاريخ ٢٥ أكتوبر سنة ١٩١٩ و ٩ أغسطس سنة ١٩٢٠ بتزع ملكية الجزئين البالغة مساحتهما ٢٤٣,١٠